



اشتراطات مكائن الخدمة الذاتية

الصادرة بالقرار الوزاري رقم (4400571788) وتاريخ 1445/08/23 هـ



بسم الله الرحمن الرحيم

وكالة الوزارة للتراخيص والامتثال



الرقم ٤٤٠٠٥٧١٧٨٨

التاريخ ١٤٤٥/٨/٢٣ هـ

المرفقات

وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان

Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing



إدارة الاشتراطات التجارية

الموضوع: بشأن اعتماد اشتراطات مكائن الخدمة الذاتية.

(قرار وزاري)

إن وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان

بناءً على الصلاحيات المخولة نظاماً.

وبناءً على نظام إجراءات التراخيص البلدية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٥٩) وتاريخ ١٤٣٥/٩/٢٣ هـ والمتضمن

بالمادة الثالثة: "تختص الوزارة بإصدار التراخيص البلدية للأنشطة بجميع أنواعها، وتعديلها، وتجديدها، وإلغائها، وإيقافها".

يقرر ما يلي

أولاً: الموافقة على " اشتراطات مكائن الخدمة الذاتية " بالصيغة المرفقة.

ثانياً: تنشر هذه الاشتراطات على الموقع الإلكتروني للوزارة، ويعمل بها من تاريخ نشرها.

ثالثاً: يبلغ هذا القرار لمن يلزم لإنفاذه، ويلغي ما يتعارض معه من قرارات صدرت في موضوعه.

والله ولي التوفيق، ، ،

رئيس

المرشد

وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان

ماجد بن عبدالله الحقيـل

Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

المحتويات

4	الباب الأول: الأهداف والتعريفات
5	1.1 المقدمة
5	1.2 الأهداف
5	1.3 نطاق التطبيق
6	1.4 المصطلحات والتعريفات
7	الباب الثاني: متطلبات الترخيص
8	2.1 متطلبات الترخيص
9	الباب الثالث: المتطلبات المكانية
10	3.1 متطلبات الموقع
12	الباب الرابع: المتطلبات الفنية
13	4.1 المتطلبات الفنية لموقع مكائن الخدمة الذاتية
14	4.2 المتطلبات الفنية لمكائن الخدمة الذاتية
16	الباب الخامس: المتطلبات التشغيلية
17	5.1 متطلبات التجهيزات الأساسية
18	5.2 متطلبات النظافة العامة
19	5.3 متطلبات التشغيل والصيانة والمعايرة
19	5.4 متطلبات المنتجات
20	5.5 متطلبات نقل المنتجات
21	5.6 المتطلبات الخاصة بالعاملين
21	5.7 متطلبات الرقابة
22	الباب السادس: الأحكام العامة والتظلمات
23	6.1 الأحكام العامة
23	6.2 التظلمات والشكاوى
24	الباب السابع: الأدلة المرجعية
25	7.1 الأدلة المرجعية



الباب الأول

الأهداف والتعريفات

1.1 المقدمة

1.2 الأهداف

1.3 نطاق التطبيق

1.4 المصطلحات والتعريفات

Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

الأهداف والتعريفات

1.1

المقدمة:

يأتي هذا الإعداد نتيجة العمل الذي تقوم به الوزارة من تحديث الاشتراطات الخاصة بأنشطة مكائن الخدمة الذاتية لتشجيع الاستثمار وتسهيل الاشتراطات للمستثمرين والمستفيدين وذلك من خلال توفير البيئة النظامية المناسبة للاستثمار التجاري وضبط عملية التطوير مما سيكون له أثراً إيجابياً على البيئة العمرانية والنسيج الحضري للمدينة. ومن خلال البحث في أفضل الممارسات العالمية لهذا النشاط فيما يتعلق باختصاص الوزارة، وبالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة وفق آلية تضمن تطبيق الأنظمة والتعليمات الصادرة تم إعداد اشتراطات مكائن الخدمة الذاتية.

1.2

الأهداف:

تم إصدار هذه الاشتراطات لتحقيق الأهداف التالية:

1. ضمان سلامة وجودة المنتجات المقدمة للمستهلك.
2. تقليل مظاهر التشوه البصري.
3. رفع مستوى رضى المستهلك.
4. المساهمة في رفع جودة الحياة.
5. توحيد الاجراءات التنظيمية لمكائن الخدمة الذاتية لرفع الوعي والامتثال المتعلق بهذا النشاط.

1.3

نطاق التطبيق:

تسري هذه الاشتراطات على جميع مكائن الخدمة الذاتية التي تستخدم في تقديم كافة الخدمات الممكنة باستثناء الغاز السائل.

1.4

المصطلحات والتعريفات:

الوزارة:

وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.

الوزير:

وزير الشؤون البلدية والقروية والإسكان.

الأمانة/البلدية:

شخصية اعتبارية، ذات استقلال مالي وإداري، تمارس الوظائف الموكلة إليها بموجب نظام البلديات والقرى واللوائح التنفيذية.

الترخيص البلدي:

موافقة مكتوبة من الجهة المختصة في الوزارة متضمنة الموافقة على ممارسة النشاط وفقاً للاشتراطات والمتطلبات المنظمة له.

المواصفات القياسية السعودية:

هي المواصفات القياسية الصادرة عن الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.

الجهة المشرفة:

هي الجهة الحكومية التي تشرف على النشاط الممارس عبر مكائن الخدمة الذاتية.

عقد الإيجار:

هو عقد بين المؤجر أو المستثمر أو صاحب العقار مع المستأجر للانتفاع من الموقع لمدة محددة، لقاء أجر معين.

البردورة:

الحاجز الفاصل بين الرصيف والطريق.

الارتدادات:

المسافات الفاصلة بين حدود المبنى وحدود ملكية الموقع.

مكائن الخدمة الذاتية:

وحدات مصنعة وفقاً لشروط الهيئة العامة للمواصفات والمقاييس والجودة مجهزة لممارسة نشاط معين.

مكائن الخدمة الذاتية الغذائية:

وحدات مصنعة وفقاً لشروط الهيئة العامة للمواصفات والمقاييس والجودة مجهزة لإعداد وتقديم (المشروبات، والوجبات الغذائية) وتعبئتها في عبوات مختلفة الأنواع بغرض التداول والاستهلاك الآدمي.

مكائن الخدمة الذاتية الصحية:

وحدات مصنعة وفقاً لشروط الهيئة العامة للمواصفات والمقاييس والجودة مجهزة لبيع المنتجات الصحية المصرح تداولها بغرض التداول والاستهلاك الآدمي.

مكائن الخدمة الذاتية غير الغذائية:

وحدات مصنعة وفقاً لشروط الهيئة العامة للمواصفات والمقاييس والجودة مجهزة لحفظ وعرض وبيع المنتجات غير الغذائية أو الصحية ليتمكن المستهلك من الحصول على تلك المنتجات بالجودة المطلوبة، أو تقديم الخدمات للمستفيد مثل (مكائن الصراف الآلي، استلام وتسليم الطرود، صيانة وبيع الأجهزة الإلكترونية، التصوير الفوتوغرافي، الخدمات الإلكترونية وغير ذلك من الخدمات).

المشروبات:

هي مواد استهلاكية سائلة تقدم (باردة أو ساخنة) وتكون صالحة للاستهلاك الآدمي.

الوجبات الغذائية:

هي المأكولات الساخنة أو الباردة صالحة للاستهلاك الآدمي ومسموح بتداولها وتكون معدة بمصانع ومحلات مرخصة أو محضرة داخل الماكينة.

المنتجات الأولية:

منتجات يتم إنتاجها بشكل أولي ولم يتم عليها أي عملية تصنيع ومنها ما ينتج من التربة وتربية الماشية وصيد حيوانات اليابسة وصيد البحر.

النفايات الخطرة:

النفايات المصنفة على أنها نفايات خطرة بناءً على أحكام نظام ولائحة المركز الوطني لإدارة النفايات، الناتجة من الأنشطة الصناعية أو غير الصناعية التي تحتوي على مواد سامة، أو مواد قابلة للاشتعال، أو للتفاعل، أو مواد مسببة للتآكل، أو مواد مذيبة، أو مواد مزيلة للشحوم، أو الزيوت، أو مواد ملونة، أو رواسب عجيبة، أو أحماض وقلويات.



الباب الثاني

متطلبات الترخيص

2.1 متطلبات الترخيص

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

متطلبات الترخيص

2.1

متطلبات الترخيص:

1. يجب أن تكون إجراءات الإصدار والتجديد والتعديل والإيقاف والإلغاء للترخيص وفق نظام إجراءات التراخيص البلدية ولائحته التنفيذية.
2. يجب إرفاق رخصة بلدية سارية للمنشأة المُشغلة.
3. يجب موافقة الجهة المشرفة على النشاط قبل تشغيله.
4. يجب توفير عقد إيجار أو استثمار أو ملكية لأرضية الماكينة.
5. يجب تقديم مخطط للموقع (كروكي) يوضح عليها موقع مكائن الخدمة الذاتية المخصصة لخدمة السيارات وحركة الدخول والخروج لموقع الماكينة حيث تكون لا تعيق أو تربك حركة المرور أو سير المشاة لمكائن الخدمة الذاتية المخصصة لخدمة السيارات.
6. إرفاق شهادة جودة لمكينة الخدمة الذاتية صادرة عن الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس.

مثال:





الباب الثالث

المتطلبات المكانية

3.1 متطلبات الموقع

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

المتطلبات المكانية

3.1

متطلبات الموقع:

الاشتراط	تصنيف
1. المرافق والحدائق العامة. 2. الفعاليات. 3. مراكز الخدمة. 4. الشوارع التجارية. 5. يسمح بإقامة مبنى مستقل لمكائن الخدمة الذاتية.	موقع مستقل المواقع المسموح بها
1. المنشآت الحكومية. 2. المنشآت الخاصة. 3. الحاضنات البلدية. 4. المجمعات والمراكز والمحلات التجارية. 5. محطات النقل العام.	جزء من مبنى قائم المواقع المحظورة
1. يمنع تركيب مكائن الخدمة الذاتية عند إشارات المرور. 2. يمنع تركيب مكائن الخدمة الذاتية بشكل مباشر بمحاذاة الطرق العمومية والرئيسية بشكل مباشر من الخارج، ويكون موقعها في الجانب الداخلي للرصيف. 3. يجب أن يكون موقع مكائن الخدمة الذاتية بعيداً عن أي مصدر حراري بمسافة لا تقل عن 2م. 4. يجب أن يكون موقع مكائن الخدمة الذاتية غير معرض بشكل مباشر أو غير مباشر لأي مصدر تلوث (مثل النفايات الخطرة ومناطق الصرف الصحي ومكب النفايات أو غيرها من مصادر التلوث).	المواقع المحظورة
1. يجب أن تكون المسافة بين بردورة الرصيف والمكائن الواقعة من جهة الطريق لا تقل عن (75 سم) في حال كان الموقع مخصص لخدمة السيارات. 2. يسمح بوضع مكائن الخدمة الذاتية في منطقة الارتداد الأمامي للمحطات داخل المدن والمراكز، على أن يكون مدخل ومخرج الصراف الآلي من الداخل. 3. يجب ألا تعيق المكائن حركة المشاة على الرصيف، بحيث لا تقل المسافة المتاحة للمشاة عن (1م).	الارتدادات المطلوبة
1. في حالة وجود جهاز الخدمة الذاتية في مبنى مستقل يجب أن تكون واجهات المبنى متوافقة مع الهوية العمرانية أو اشتراطات واجهات الأنشطة التجارية.	متطلبات الواجهة

مثال



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان
Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing



الباب الرابع

المتطلبات الفنية

4.1 المتطلبات الفنية لموقع مكائن الخدمة الذاتية

4.2 المتطلبات الفنية لمكائن الخدمة الذاتية

البلدية

والبلديات والبلديات

Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

المتطلبات الفنية

4.1

المتطلبات الفنية لموقع مكائن الخدمة الذاتية:

4.1.1 الأرضية:

1. يجب أن تكون أرضيات مكائن الخدمة الذاتية من المواد الآتية (فينيل، إيبوكسي، بورسلين) وتكون سهلة الغسيل والتنظيف وخالية من التشققات والتصدعات، ويستثنى من ذلك الأرضيات المجهزة في (المنشآت الحكومية والتجارية والمجمعات والمراكز والمحلات التجارية ومراكز النقل العام ومحطات الوقود، وممشى الحدائق).

مثال:



2. يمنع استخدام الأرضيات الخشبية بجميع أنواعها.
3. يجب توفير منحدر خاص بذوي الإعاقة خاليًا من العيوب، ولا يؤثر على الرصيف الخارجي، ولا يسبب أي تشويه في المظهر العام، ولا تتجاوز زاوية الانحناء للمنحدر عن (15) درجة في حال كانت مكائن الخدمة الذاتية في موقع مستقل.

4.1.2 التوصيلات الكهربائية:

1. يجب أن تكون جميع الأسلاك والتوصيلات الكهربائية المستخدمة في الموقع مطابقة للمواصفات القياسية المقررة من قبل الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة (SASO) ومغطاة ومحمية بشكل يسمح بالصيانة والتنظيف والوقاية من التلوث.
2. يجب أن تتناسب قطاعات الأسلاك مع الأحمال الكهربائية، على ألا تشغل الأسلاك حيزاً يزيد عن نصف مساحة مقطع المواسير.
3. يجب أن يتم تزويد الشبكة الكهربائية بنظام أسلاك أرضية للتأريض لتجنب مخاطر الصعق الكهربائي حسب الكود البناء السعودي للكهرباء (54) (SBC401).

4. في حال كانت الماكينة في مبنى مستقل فيجب تطبيق متطلبات الكود السعودي العام (SBC201)، والكود السعودي الكهربائي (SBC401)، وكود الحماية من الحريق (SBC801)، وأصول الصناعة في الأعمال الكهربائية بما يشمل التمديدات، والتركيبات الداخلية، والخارجية متضمنة متطلبات الأمن والسلامة ونظم الكشف والإنذار ومضخات الحماية من الحريق والتأريض والقواطع والإضاءة الصناعية والحماية من الصواعق ومتطلبات الظروف المناخية، كما يوصى بتطبيق متطلبات كفاءة الطاقة الكهربائية للمباني غير السكنية ضمن الكود السعودي لترشيد الطاقة للمباني غير السكنية (SBC-601) مع فصل الأنظمة والشبكات المختلفة، وضمان مطابقة جميع المواد للمواصفات القياسية السعودية.

4.1.3 التهوية والتكييف:

في حال كانت الماكينة في مبنى مستقل فيجب الالتزام بالتالي:

1. توفير وسائل تهوية مناسبة وكافية، مع تجنب أي تدفق ميكانيكي للهواء من منطقة ملوثة إلى منطقة نظيفة.
2. أن تكون فتحات الهواء مزودة بمرشحات أو سياج حماية مصنوعة من مواد مضادة للصدأ وغير قابلة للتآكل.
3. مراعاة الصيانة والفحص الدوري لجميع وحدات التكييف لضمان عدم وجود أي تسريب أو ملوثات أخرى.
4. يمنع تركيب المكيفات على واجهة المبنى أو التوصيلات الخاصة بها، على أن يكون التركيب في الجهة الخلفية أو الجهة الجانبية غير المطلة على الشارع كما يمنع استخدام مكيفات الشباك أو التكييف الصراوي.

4.Ĉ

المتطلبات الفنية لمكائن الخدمة الذاتية:

4.2.1 الجودة:

يجب الالتزام بالمواصفات السعودية القياسية رقم SASO IEC 60335-2-75 بعنوان (الأجهزة الكهربائية المنزلية والأجهزة المماثلة لها - السلامة - الجزء 2-75: المتطلبات الخاصة لأجهزة التوزيع وآلات البيع التجارية).

4.2.2 المساحة والمسافات المطلوبة:

1. يجب ألا تقل مساحة أرضية الماكينة عن (2م²).
2. يجب ألا تقل المسافة بين الماكينة والحائط الخلفي عن (15سم). ويستثنى من ذلك مكائن الصراف الآلي.
3. يمنع وضع حواجز حول موقع مكائن الخدمة الذاتية، ويكتفى بأعمدة الحماية الخاصة بخدمة السيارات.

مثال:



4.2.3 الإضاءة:

1. يجب أن تكون المكائن مضاعة من الداخل أثناء تقديم الخدمة.
2. يجب أن تصمّم الإضاءة والتركيبات الخاصة بها بطريقة تسهل تنظيفها، وتمنع تراكم الأوساخ عليها.
3. يجب أن تكون مصابيح الإضاءة ضد الكسر أو محمية بأغطية ضد الكسر، وضد تسرب الأتربة والأبخرة.

4.2.4 التهوية:

1. يجب أن يتم تزويد مكائن الخدمة الذاتية والغذائية والصحية بتهوية صناعية، للحفاظ على المنتجات.

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

الباب الخامس

المتطلبات التشغيلية

5.1 متطلبات التجهيزات الأساسية

5.2 متطلبات النظافة العامة

5.3 متطلبات التشغيل والصيانة والمعايرة

5.4 متطلبات المنتجات

5.5 متطلبات نقل المنتجات

5.6 المتطلبات الخاصة بالعاملين

5.7 متطلبات الرقابة

Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

المتطلبات التشغيلية

5.1

متطلبات التجهيزات الأساسية:

1. يجب أن تكون مكائن الخدمة الذاتية مجهزة لما خصصت له.
2. يمنع البدء في أعمال التشغيل دون الحصول على الترخيص البلدي.
3. يمنع التغيير في المساحة بالزيادة أو النقصان، مع عدم تغيير غرض الاستعمال إلا بعد أخذ موافقة الأمانة/ البلدية المختصة/ الجهة المشرفة.
4. يجب أن تكون مكائن الخدمة الذاتية محكمة الغلق، لمنع تسرب الأتربة والملوثات الأخرى، ولمنع دخول الحشرات والقوارض.
5. يجب أن تكون مكائن الخدمة الذاتية مجهزة لتسجيل جميع عمليات تداول السلع مع توفر خاصية طباعة التقارير عند طلبها من الجهات الرقابية.
6. يجب عرض لوحة تعريفية واضحة باسم الجهة المشغلة للماكينة وهاتفها للاتصال أو الاستعلام وعنوانها.
7. يجب وضع لوحة أو ملصق أو شاشة الرمز الموحد الإلكتروني (QR) على الماكينة يوضح فيه بيانات الترخيص، وأرقام البلاغات.
8. يجب أن تكون أسطح وأجزاء الماكينة قابلة أن تتحمل عمليات التنظيف والتعقيم المتكررة.
9. يجب أن تكون مكائن الخدمة الذاتية المستقلة مزودة بكاميرات مراقبة، ويستثنى من ذلك المكائن الواقعة في جزء من مبنى قائم، عدا مكائن الصراف الآلي.
10. في حال خروج الماكينة عن الخدمة، فيجب ظهور إعلان تنبيهي على الشاشة أو وضع ملصق يوضح أن الماكينة خارج الخدمة

مثال:



يستثنى من المتطلبات أدناه مكائن الصراف الآلي

1. يجب أن يتم توفير الدفع الإلكتروني للمكائن التي تتطلب سداد مستحقات المنتج.

مثال:



2. للمكائن الغذائية والصحية يجب أن يتم عرض درجة حرارة الماكينة من الداخل بحيث تكون بشكل واضح وبارز للمستخدم.
3. يسمح بتوفير جهاز لقياس مستوى الامتلاء لتحديد الحد الأدنى من مستوى المنتج الذي يجب أن يكون في كل ماكينة بيع وقت تقديم الخدمة.

5.2

متطلبات النظافة العامة:

1. يجب على مُشغل المكائن التنظيف بطريقة تمنع تلوث المواد الأولية والأدوات، على أن تكون مُعدّات وأدوات التنظيف متوفرة للاستخدام، ويتم صيانتها وتخزينها بطريقة لا تسبب أي تلوث.
2. يجب على مُشغل المكائن توفير حاويات مغلقة بجوار مكائن الخدمة الذاتية، وتستخدم بطريقة تمنع ملامسة اليدين لها مثال (الحاويات التي تفتح بالقدم).
3. يجب على مُشغل المكائن التأكد من تفريغ الحاويات بشكل مستمر لضمان عدم تكوّن الروائح الكريهة والآفات.
4. يجب على مُشغل المكائن تفريغ الأوعية أو الحاويات الخاصة بالنفايات بشكل دوري، بما يضمن عدم تجاوزها لسعة الحاوية.
5. يجب على مُشغل المكائن الالتزام بتنظيف وتطهير المكائن بموجب جدول زمني محدّد مسبقاً، لمنع التلوث وتقديمه للجهة الرقابية عند طلبه.
6. يجب على مُشغل المكائن الالتزام بتنظيف الموقع حول المكائن في دائرة نصف قطرها (2م) بشكل دوري على ألا تقل عن مرة واحدة باليوم.
7. يجب على مُشغل المكائن الالتزام بأن تكون كافة مُركّبات التنظيف والمطهرات المستخدمة موافقة للمواصفات والمقاييس.
8. يجب على المُشغل الالتزام بتسليم الموقع لما كان عليه قبل التركيب بعد إزالة المكائن.

يستثنى من المتطلبات أدناه مكائن الصراف الآلي:

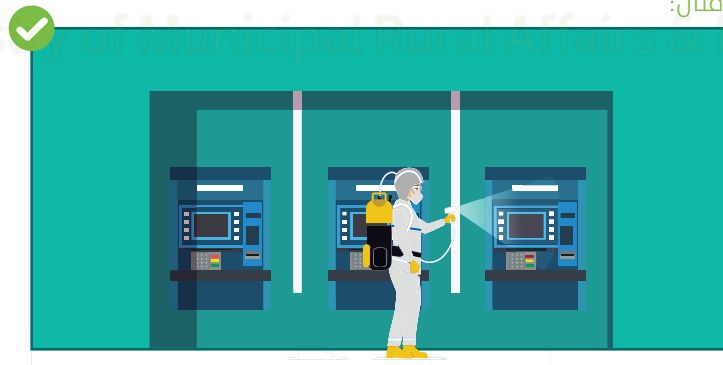
1. يجب ألا يقل ارتفاع المكائن عن السطح الأرض (15 سم).

مثال:



2. يجب أن تكون لجميع مُركّبات التنظيف والمطهرات المستخدمة في تنظيف وتطهير المكائن خاصّة الملامسة للمواد الغذائية وثائق موافقة لملامستها، على أن يتم تخزينها في خزائن آمنة مصمّمة لهذا الغرض بعيداً عن منطقة تخزين المواد الغذائية عندما لا تكون المواد الكيميائية قيد الاستعمال.

مثال:



5.٢

متطلبات التشغيل والصيانة والمعايرة:

1. يجب على مكائن الخدمة الذاتية الالتزام بالمتطلبات التالية، ويستثنى من ذلك مكائن الصراف الآلي:
2. يجب مراعاة تعليمات التشغيل الخاصة بالجهة المُنْتِجة للمكائن التي تستخدم في تقديم المنتجات.
3. يجب أن يتم تخزين المواد الأولية بطريقة تتوافق مع متطلبات التخزين الجيد، بحسب لائحة الاشتراطات الصحية العامة لمحتلات إعداد وتجهيز وبيع المواد الغذائية وذات العلاقة بالصحة العامة.

مثال:



3. يجب إعداد دليل استخدام توضيحي مصور يلصق على المكائن للاسترشاد به، لمعرفة طريقة التعامل معها للحصول على الخدمة باللغة العربية والإنجليزية.
4. يجب أن تكون العملة المستخدمة محدّدة وواضحة مع إمكانية استرجاع مال طالب الخدمة في حالة عدم إتمام الخدمة.
5. يجب الالتزام بإعداد وتنفيذ برامج صيانة دورية للمكائن، لضمان وجود بيئة آمنة للمنتجات وإزالة هذه المكائن في حالة عدم تشغيلها.
6. يجب على الجهة المشغلة ضمان سلامة المُنْتَج والتأكيد على عدم تعرضه للمخاطر من جراء عمليات الصيانة، وتسجيل التدابير الخاصة بالصيانة وحفظها.
7. يجب عدم فصل التيار الكهربائي عن المكائن طالما كانت محملة بالمواد الغذائية أو الصحية.
8. في حال تعطل الماكينة أو انقطاع التيار الكهربائي وتعرضت المواد الغذائية أو الصحية للتلف بسبب تغير درجة الحرارة، فيجب إزالة جميع المنتجات من الجهاز واستبدالها.
9. يجب أن تمتلك مكائن الخدمة الذاتية الغذائية والصحية خاصية قراءة المنتجات منتهية الصلاحية، وخاصية التنبيه في حال تم فصل التيار الكهربائي عن الماكينة، على يكون ذلك موضعاً في تقارير مطبوعة في حالة تم طلبه من الجهات الرقابية.
10. يجب توثيق نتائج عمليات المعايرة، وإعادة الضبط واعتمادها مع تحديد مواعيد المعايرة القادمة.

5.٣

متطلبات المنتجات:

1. يجب على مكائن الخدمة الذاتية الالتزام بالمتطلبات التالية، ويستثنى من ذلك مكائن الصراف الآلي:
2. يجب أن تكون المنتجات موافق على تداولها وذلك وفق الأنظمة والتشريعات في المملكة العربية السعودية.
3. يجب أن تكون المنتجات ومكوناتها المعروضة سارية الصلاحية وخالية من العيوب وأي علامات للتلف والفساد.
4. يجب أن تكون جميع مُنْتَجَات مكائن الخدمة الذاتية الغذائية صالحة للاستهلاك الآدمي، ومطابقة للمواصفات القياسية الخاصة بكل نوع.
5. يجب أن تحمل المنتجات المغلفة بطاقة تعريفية للمنتج.
6. يجب وضع لوحة جانبية للإفصاح عن مسببات الحساسية، والسعرات الحرارية للمشروبات والوجبات الغذائية بحسب لائحة الإفصاح عن مسببات حساسية الطعام ضمن المواد الغذائية المعبأة.
7. يمنع بيع مشروبات الطاقة ومنتجات التبغ في مكائن البيع الذاتية.
8. يمنع استخدام أكواب مصنوعة من البلاستيك أو الفوم "الفلين" في تعبئة المشروبات الساخنة.

مثال:



5.5

متطلبات نقل المنتجات:

يجب على مكائن الخدمة الذاتية الالتزام بالمتطلبات التالية، ويستثنى من ذلك مكائن الصراف الآلي:
1. يجب أن يتم نقل المنتجات عبر وسائل النقل المرخصة بما يتوافق مع متطلبات النقل الجيد بحسب لائحة الاشتراطات الصحية العامة لمحلات اعداد وتجهيز وبيع المواد الغذائية وذات العلاقة بالصحة العامة.

مثال:



2. يجب أن يتم النقل وإعادة تعبئة المكائن بوسائل تحمي المواد الغذائية والصحية من التلف والفساد.
3. يجب أن يتم النقل بوسائل مناسبة ونظيفة وجافة، ولم يسبق استخدامها في نقل أي مواد سامة أو ضارة بالصحة.

مثال:



4. يجب كتابة اسم الجهة المشغلة، وعنوان ورقم هاتفها، وعلامتها التجارية على جانبي وسيلة النقل.
5. يجب أن تكون كل أسطح وسيلة النقل التي تلامس المنتجات نظيفة ومقاومة للتآكل غير قابلة للصدأ وملساء، سهلة التنظيف والتطهير.
6. يجب ألا تتسبب إعادة تعبئة المكائن وصيانتها أي إرباك للمرور أو تعطيل حركة السير.

5.6

المتطلبات الخاصة بالعاملين:

- يجب على مكائن الخدمة الذاتية الالتزام بالمتطلبات التالية، ويستثنى من ذلك مكائن الصراف الآلي:
1. يجب حصول العاملين في مجال تداول الأغذية والمنتجات الصحية على شهادات صحية من الجهات المختصة المرخص لها بذلك.
 2. يجب على العاملين في مجال تداول الأغذية والمنتجات الصحية الحصول على شهادة صحية معتمدة.
 3. توقف العامل عن العمل في حال ظهور اعراض مرضية أو الإصابة لحين زوالها.
 4. يجب الالتزام بالزي الموحد للمنشأة.
 5. يجب الالتزام بالنظافة الشخصية (الملابس، الشعر، الاظافر، الايدي، رائحة الجسم).
 6. يجب الابتعاد عن الممارسات الخاطئة مثل: (تنظيف الأنف وحك فروة الرأس) عند التعامل مع المنتجات.
 7. يجب تغطية الرأس وليس قفازات الأيدي للعاملين في مجال الغذاء والصحة.

5.7

متطلبات الرقابة:

1. تقع مسؤولية سلامة المنتجات على الجهة المشغلة للماكينة.
2. على صاحب الترخيص او من ينوب عنه الالتزام بالحضور لفتح الماكينة، عند إبلاغه بوجود شكوى أو بلاغ على مبيعات الماكينة إذا لزم الأمر.
3. تخضع مكائن الصراف الآلي لرقابة البنك المركزي السعودي.

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing



الباب السادس

الأحكام العامة والتظلمات

6.1 الأحكام العامة
6.2 التظلمات والشكاوى

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

الأحكام العامة والتظلمات

6.1

الأحكام العامة:

1. تلغي هذه الاشتراطات كل ما يتعارض معها من أحكام وردت في لوائح، أو قرارات، أو تعليمات، أو اشتراطات قد أصدرتها الوزارة.
2. يجب الالتزام بالأنظمة واللوائح والتعليمات الصادرة عن الأجهزة الحكومية ذات العلاقة بالنشاط.
3. تخضع هذه الاشتراطات للتحديث أو الإضافة إذا دعت الضرورة، وتصبح كل التعديلات أو الإضافات جزءاً لا يتجزأ من هذه الاشتراطات، ويكون لها نفس قوة ونفاذ هذه الاشتراطات بعد اعتمادها.
4. فيما يتعلق بمكائن الصراف الآلي، يجب الالتزام بالأنظمة والتعليمات الخاصة بالبنك المركزي السعودي.

6.2

التظلمات والشكاوى:

تختص اللجان المكونة في الأمانات/ البلديات بالنظر في التظلمات/ الشكاوى من الأحكام الواردة في هذه الاشتراطات وفقاً لما ورد في نظام إجراءات التراخيص البلدية ولائحته التنفيذية، وفيما يخص مخالفات كود البناء السعودي فيتم ضبطها وتوثيقها من قبل الجهات ذات العلاقة بنظام تطبيق كود البناء السعودي، وأما ما هو خارج عن اختصاص الوزارة فيتم التظلم منه أمام الجهات المختصة وفق أنظمتها.

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing



الباب السابع

الأدلة المرجعية

7.1 الأدلة المرجعية

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

الأدلة المرجعية

٥٤٤

الأدلة المرجعية

1. نظام إجراءات التراخيص البلدية ولائحته التنفيذية.
2. الاشتراطات الصحية العامة لمحلات إعداد وتجهيز وبيع المواد الغذائية وذات العلاقة بالصحة العامة.
3. كود البناء السعودي.
4. لائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية والقواعد التنفيذية الخاصة بها.
5. المواصفات السعودية القياسية رقم SASO IEC 60335-2-75 بعنوان (الأجهزة الكهربائية المنزلية والأجهزة المماثلة لها - السلامة - الجزء 2-75: المتطلبات الخاصة لأجهزة التوزيع وآلات البيع التجارية).
6. (طرق مكافحة الحشرات في المنشآت الغذائية)، و(طرق مكافحة الآفات ودورها في المحافظة على سلامة الغذاء) الصادرة من هيئة الغذاء والدواء.
7. لائحة اشتراطات صحة الغذاء الصادرة من الهيئة العامة للغذاء والدواء الصادرة بتاريخ 30/12/2020.
8. اللائحة الفنية السعودية رقم (SFD.FD 56/2018) الإفصاح عن مسببات الحساسية في قائمة وجبات المنشآت الغذائية التي تقدم الطعام للمستهلك خارج المنزل.
9. دليل حقوق وواجبات المستهلك الصادر من وزارة التجارة.
10. لائحة المنظفات والمطهرات من هيئة المواصفات والمقاييس.
11. الدليل المبسط لمعايير الوصول الشامل للمنشآت.
12. أنظمة وتعليمات البنك المركزي السعودي.

وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

Ministry of Municipal Rural Affairs & Housing

